الجمهورية اللبنانية
مجلس النواب

النائب
إبراهيم منيمنة

بيروت في ٢٠٢٤\١٠\٢١

دولة رئيس مجلس النواب

الأستاذ نبيه بري المحترم

الموضوع: اقتراح قانون معجل مكرر يرمي الى اعتبار العناصر الفارة من قوى الأمن الداخلي منذ العام ٢٠١٩ بحكم المطرودين من الخدمة مع التنازل عن كامل حقوقهم العسكرية والمالية.

المرجع: - المادة ١٨ من الدستور
-المادتان ١٠١ و ١١٠ من النظام الداخلي لمجلس النواب.

نودعكم ربطا اقتراح قانون معجل مكرر يرمي لمرة واحدة الى اعتبار جميع العناصر الفارة من قوى الأمن الداخلي منذ العام ٢٠١٩ ولغاية تاريخ نفاذ هذا القانون بحكم المطرودين حكما من الخدمة في حال تنازلهم عن كامل حقوقهم العسكرية والمالية على ان تعلق حينها ولمرة واحدة فقط الأحكام القانونية المنطبقة على حالات الفرار من الخدمة المتعلقة بالعقوبات الجزائية والتأديبية بصدد هذه الحالات.

ونتمنى عليكم ادراجه على جدول أعمال أول جلسة تشريعية سندا لأحكام المادة ١١٠ من النظام الداخلي لمجلس النواب واعتبار ما ورد من الأسباب الموجبة بمثابة المذكرة التبريرية لطلب الاستعجال المكرر.

النائب ابراهيم منيمنة

هاتف: ٦٦ ٠٠ ٧٨ ٠٠٩٦١ ١ – خليوي: ٩٩١ ٨٩١ ٨١ ٠٠٩٦١
Website: www.ibrahimmneimneh.com - E-mail: contact@ibrahimmneimneh.com

اقتراح قانون معجل مكرر

يرمي الى اعتبار العناصر الفارّة من قوى الأمن الداخلي منذ العام ٢٠١٩ بحكم المطرودين من الخدمة مع التنازل عن كامل حقوقهم العسكرية والمالية.

مادة وحيدة:

- مع مراعاة أحكام القانون رقم ١٧ تاريخ ١٩٩٠/٩/٦ (تنظيم قوى الأمن الداخلي) تعتبر لمرة واحدة فقط. جميع العناصر الفارة من قوى الأمن الداخلي منذ العام ٢٠١٩ ولغاية تاريخ نفاذ هذا القانون بحكم المطرودين حكما من الخدمة في حال تنازلهم عن كامل حقوقهم العسكرية والمالية.
على أن تعلق حينها ولمرة واحدة فقط الاحكام القانونية المنطبقة على حالات الفرار من الخدمة المتعلقة بالعقوبات الجزائية والتأديبية بصدد هذه الحالات.

- يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

ابراهيم منيمنة

٢٠٢٤/٥/٢١

الأسباب الموجبة

لما كانت البلاد تمر منذ ما يقارب الخمسة سنوات بأسوأ الأزمات المالية والاقتصادية، بحيث يعاني الشعب اللبناني برمته من تداعياتها، الا أن كثر المتضررين هم الذين يعملون في القطاع العام ولاسيما في الأسلاك العسكرية.

ولما كانت المادة ٨٧ من قانون موازنة العام ٢٠١٩ قد نصت على وقف تسريح جميع العناصر لمدة ثلاث سنوات بحيث تعتبر هذه المادة بحكم الملغاة من العام ٢٠٢٢ أي بعد انقضاء السنوات الثلاثة المذكورة فيها.

ولما كانت هذه الأزمة المستفحلة قد استتبعت قيام بعض عناصر قوى الأمن الداخلي بالفرار لتأمين مستقبلهم لاسيما بعد تدهور رواتبهم بشكل يفوق الاحتمال وبالتزامن مع استمرار قرار منع التسريح، بحيث حاولوا تقديم طلبات تسريح حسب الأصول أو طلبات لعدم توقيع تجديد عقود التطوع الا ان الرد كان دوما بالرفض والمعاقبة المسلكية وتجديد العقود قسرا.

ولما كانت هذه الشريحة من العناصر في مقتبل العمر وتسعى لتأمين مستقبلها سواء في لبنان أو الخارج وأن معاقبتهم وابقائهم في الخدمة قسرا يلحق الضرر الكبير بهم وبمستقبلهم.

ولما كان هؤلاء العناصر قد أبدوا استعدادهم للتنازل عن كامل حقوقهم العسكرية والمالية لقاء تسريحهم من الخدمة وتمكينهم في بناء مستقبلهم.

ولما كان استمرار الوضع على ما هو عليه دون إيجاد حل عادل لهذه الشريحة يمكنها من ممارسة حياتهم بشكل طبيعي ضمن إطار القوانين المرعية الاجراء يخلف واقعا متأزما وأزمة اجتماعية كبيرة خاصة وأن هذه الشريحة محرومة من ممارسة حقوقها المدينة كافة بحيث تزداد الأمور تعقيدا مع مرور السنوات.

ولما كان من الأجدى السعي لإيجاد حل عادل ومؤقت ولمرة واحدة مراعاة للعدالة والانصاف وحقوق الانسان ينصف هذه الشريحة ويرفع الغبن عنها دون المس بخزينة الدولة اللبنانية.

ولما كان لا يوجد أي مانع قانوني بمعدل دون تعليق بعض الإجراءات القانونية ولمرة واحدة اذا كان الهدف تحقيق مبادئ العدالة والانصاف ومراعاة حقوق الإنسان وتمكينه من ممارسة حقوقه المدنية المكرسة دستورا وقانونا.

لذا نتقدم من مجلسكم الكريم باقتراحنا الحالي طالبين مناقشته واقراره من أجل اعتبار العناصر الفارة من قوى الأمن الداخلي منذ العام ٢٠١٩ بحكم المطرودين من الخدمة مع تنازلهم عن كامل حقوقهم المالية والعسكرية.

النائب ابراهيم منيمنة